

حساب الضريبة السنوية المستحقة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥		
البيان	جزئى	كلى
إجمالي ما حصل عليه الممول من إيرادات خلال فترة المحاسبة		
مرتبات ومافى حكمها- بدلات- مكافآت- ٠٠ مادة (٩) من القانون		
١- الأجر الأساسى السنوى:		
٨٠٠ جنية × ١٢ شهور = ٩٦٠٠ جنية	٩٦٠٠	
٢- الأجر المتغير:		
بدل طبيعة عمل = ٤٠٠ جنية × ١٢ شهور = ٤٨٠٠ جنية	٤٨٠٠	
حوافز = ٢٠٠ جنية × ١٢ شهور = ٢٤٠٠ جنية	٢٤٠٠	
مكافأة = ١٢٠٠ جنية	١٢٠٠	
إجمالى الأجور المتغيرة (بغرض حساب الضريبة)		
٤٨٠٠ = بدل طبيعة عمل + ٢٤٠٠ حوافز + ١٢٠٠ مكافأة = ٨٤٠٠ جنية		
إجمالى الأجور المتغيرة (بغرض حساب التأمينات الإجتماعية)		
٤٨٠٠ = بدل طبيعة عمل + ٢٤٠٠ حوافز + ١٢٠٠ مكافأة + ٢٠٠٠ أرباح = ١٠٤٠٠ جنية		
إجمالى الأجر الأساسى والأجور المتغيرة عدا الأرباح		١٨٠٠٠
أولاً- حساب التأمينات الاجتماعية على الأجر الأساسى :		
لا بد من مقارنة الأجر السنوى الفعلى بالحد الأقصى للاشتراك السنوى فى التأمينات الاجتماعية		
ومن المعلوم أن الحد الأقصى للتأمينات الاجتماعية بالنسبة للأجر الأساسى أصبح ٩٣٠٠ جنية فى السنة بينما الموظف يتقاضى ٩٦٠٠ جنية أى بزيادة ٣٠٠ جنية عن الحد الأقصى		
وعليه يكون اشتراك التأمينات الاجتماعية عن الأجر الأساسى = ٩٣٠٠ جنية × ١٣% = ١٢٠٩ جنية		
ثانياً- حساب التأمينات الاجتماعية على الأجور المتغيرة :		
لا بد من مقارنة المبالغ المتغيرة الفعلية التى حصل الموظف بالحد الأقصى للاشتراك السنوى فى التأمينات الاجتماعية		
ومن المعلوم أن الحد الأقصى للتأمينات الاجتماعية بالنسبة للمبالغ المتغيرة أصبح ٧٥٠٠ جنية فى السنة بينما الموظف حصل على مبلغ ١٠٤٠٠ جنية بنود متغيرة أى بزيادة ٢٩٠٠ جنية عن الحد الأقصى		
وعليه يكون اشتراك التأمينات الاجتماعية عن الأجر الأساسى = ٧٥٠٠ جنية × ١٠% = ٧٥٠ جنية		
ملحوظة هامة:		
تتدرج الأرباح ضمن الأجور المتغيرة عند حساب اشتراكات التأمينات الاجتماعية للموظف		
ولا تدرج الأرباح عند حساب الضريبة السنوية للممول حيث سبق وأن خضع صافى ربح المنشأة للضريبة.		
اعفاء شخصى سنويا للممول		
٤٠٠٠		
إجمالى اشتراكات التأمينات الاجتماعية = ١٢٠٩ جنية (على الأجر الأساسى) + ٧٥٠ جنية (على البنود المتغيرة) = ١٩٥٩ جنية		
(اشتراكات التأمين الاجتماعى وأقساط الادخار) بند ٢ م (١٣)		
	١٩٥٩	

٥٩٥٩	٥٩٥٩	
١٢٠٤١		صافى الإيراد المؤقت السنوى
		<u>يخصم منه :</u>
	٠٠٠	١ - اشتراكات العاملين فى صناديق التأمين الخاص ق ١٩٧٥/٥٤
	٥٠٠	٢ - أقساط التأمين على الحياة على الممول لمصلحته ومصلحة زوجته وأولاده القصر
		٣ - اشتراك التأمين الصحى
	١٦٨	حساب التأمين الصحى = ٩٣٠٠ جنيه $\times ١\% = (٩٣) + ٧٥٠٠$ جنيه $\times ١\% = (٧٥) = [١٦٨]$
٦٦٨		
		<u>ملحوظة هامة :</u> يشترط ألا يزيد ما يعفى للممول من مجموع البنود ١، ٢، ٣ عن ١٥% من صافى الإيراد المؤقت السنوى أو ٣٠٠٠ جنيه أيهما أكبر أو المسدد الفعلى إذا كان أقل من أيهما
		<u>مقارنة إجمالى ما سدده الممول بكل من ١٥% أو ٣٠٠٠ جنيه</u>
		المسدد الفعلى
		الـ ١٥%
		الـ ٣٠٠٠ جنيه
		٦٦٨ جنيه
		$١٨٠٦ = ١٥\% \times ١٢٠٤١$ جنيه
١١٣٧٣		إجمالى الإيراد الخاضع للضريبة
		<u>يستبعد منه ما يلى :</u>
		الدمغة النسبية بالنسبة للمبالغ التى تصرفها الجهات الحكومية (أى إذا كان موظف حكومى)
١١٣٧٣		صافى الإيراد الخاضع للضريبة
٥٠٠٠		يخصم الشريحة المعفاة طبقا للمادة (٧) من القانون
٦٣٧٣		صافى الإيراد (الوعاء الفعلى لحساب الضريبة بعد خصم الشريحة المعفاة)
		يقرب إلى أقرب عشرة جنيهاً أقل أى ٦٣٧٠ جنيه
٦٣٧		حساب الضريبة ٦٣٧٠ جنيه $\times ١٠\% = ٦٣٧$ جنيه (الضريبة المستحقة)